مسيرة «إسرائيل» من الاستعمار الاستيطاني إلى دولة الإبادة الجماعية

بردال آرال*

*جامعة اسطنبول مدنيات، تركيا.

ملخص: يتناول هذا البحث المناقشات القانونية المحيطة بالأزمة التي أطلقتها العملية العسكرية التي شنتها قوات المقاومة الفلسطينية المتمركزة في غزة في 7 أكتوبر 2023 نحو جنوب «إسرائيل». عدّت «إسرائيل» هذه العملية «هجومًا إرهابيًّا»، وأكدت حقها في الدفاع عن النفس، وأعلنت الحرب على سكان غزة، وبدأت القصف المستمر والعشوائي لغزة. نتيجة لذلك، أصبحت غزة بمثابة مدينة دريسدن الجديدة، حيث قُتل الآلاف وجُرح عشرات الآلاف. يحاول هذا البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية لإلقاء الضوء على القضايا القانونية المحيطة بالأزمة الحالية والسياق الأوسع للوضع القانوني لـ «إسرائيل» كدولة ومطالباتها الإقليمية: هل كان الهجوم الفلسطيني في جنوب «إسرائيل» عملية إرهابية أو عملاً عدوانيًّا؟ أي جانب من الصراع يمكنه أن يطالب بحق الدفاع عن النفس؟ هل ارتكبت «إسرائيل» إبادة جماعية في غزة؟ هل ترتكز «إسرائيل» ومطالباتها الإقليمية على أسس قانونية راسخة؟ وهل من المعقول قانونيًّا القول: إنّ «إسرائيل» تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين؟

الكلمات المفتاحية: عملية طوفان الأقصى، العدوان الإسرائيلي، غزة، الإبادة الجماعية، «إسرائيل».

Israel's Fateful March from Settler Colonialism to Genocidal State

BERDAL ARAL*

ORCID NO :0000-0002-6736-5237

*İstanbul Medeniyet University, Türkiye.

ABSTRACT: *This article delves into the legal discussions surrounding the crisis unleashed by the military operation launched on October 7, 2023, in Southern Israel by Palestinian forces of the resistance based in Gaza. Israel considered this a "terrorist attack," asserted the right of self-defense, declared war on Gazans, and started the continuous and indiscriminate bombardment of Gaza. As a result, Gaza has become the new Dresden, in which thousands have been killed and tens of thousands injured. This article is an attempt to answer the following questions to illuminate the legal issues surrounding the current crisis and the broader context of Israel's legal status as a state and its territorial claims: Was the Palestinian offensive in Southern Israel an instance of terrorism and/or an act of aggression? Which side of the conflict can rightfully claim the right of self-defense? Did Israel commit genocide in Gaza? Do Israel's statehood and territorial claims rest on firm legal grounds? Is it legally sensible to argue that Israel is a threat to international peace and security?*

Keywords:*Operation al-Aqsa Flood, Gaza, Genocide, Dubious Origins of Israel, Israel*

رؤيـــة تركيـــة
2024-(1/13)
51 - 70

DOI:10.36360/1560-013-001-005

مقدمة

في 7 أكتوبر 2023، انطلقت عملية عسكرية غير متوقّعة في جنوب «إسرائيل» من قبل مجموعة من المقاومين الفلسطينيين بقيادة كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحماس في غزة،. وقد أُطلِق على هذا الهجوم المفاجئ اسم «عملية طوفان الأقصى»، الذي رافقه إطلاق آلاف الصواريخ على «إسرائيل»، وقد بدأ من البر والجو والبحر. وغزة هي منطقة صغيرة (365 كيلومتر مربع) على ساحل البحر الأبيض المتوسط، يبلغ عدد سكانها 2.4 مليون نسمة، وهذا يجعلها واحدة من أكثر الأماكن كثافة سكانية في العالم. وفي غضون ساعات من العملية، تمكن المقاتلون الفلسطينيون من الاستيلاء على عدد من القواعد العسكرية ومقرات الشرطة والبلدات التي يسكنها مستوطنون محتلون يهود.

واصلت الجماعات الفلسطينية المسلحة بعد هجوم 7 أكتوبر/ تشرين الأول الاشتباك عدة أيام في معارك بالأسلحة النارية مع القوات الإسرائيلية في أجزاء مختلفة من جنوب «إسرائيل».

وكان الدافع وراء عملية طوفان الأقصى هو مجموعة متنوعة من العوامل، التي تظهر جميعها يأس الفلسطينيين الذين واجهوا التصفية كفئة «سياسية» جزئيًّا بسبب اتفاقيات أبراهام، التي أدت إلى التطبيع بين «إسرائيل» وعدد من الدول العربية (الإمارات العربية المتحدة والبحرين والمغرب والسودان) في ظل محاولة الحكومة الإسرائيلية الحاكمة آنذاك ضم الأراضي الفلسطينية المحتلة في «إسرائيل» بشكل كامل. وقد كشف رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو بوقاحة عن نية التهام الأراضي التابعة للفلسطينيين بالكامل أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2023.[1] وكانت عملية 7 أكتوبر تهدف أيضًا إلى لفت انتباه العالم إلى الحصار الشامل والحصار العسكري على غزة.

منذ عام 2007، تحولت غزة إلى سجن مفتوح. كما شعر الفلسطينيون بالغضب من الاعتداءات الصهيونية المستمرة على قدسية المسجد الأقصى، والاستفزازات، وفرض القيود المتزايدة على المصلين المسلمين. وأخيرًا، كان تصاعد عنف المستوطنين ضد السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وتوسيع مستوطنات الاحتلال اليهودي الجديدة من بين الدوافع الرئيسة.[2] وسرعان ما وصفت الدولة الصهيونية هذه العملية العسكرية بأنها «هجوم إرهابي»، وادّعت أن القانون الدولي يمنحها الحق في الدفاع عن النفس. وبناء على ذلك، أعلن رئيس الوزراء نتنياهو أن بلاده في حالة حرب.[3] وفي نفس يوم توغل القوات الفلسطينية في جنوب «إسرائيل»، شنت القوات المسلحة الإسرائيلية قصفًا عنيفًا على غزة من الجو والبر والبحر، ولم يهدأ القصف منذ ذلك الحين. أدت الهجمات

العشوائية والشاملة والمتواصلة التي شنتها «إسرائيل» على غزة مدة 40 يومًا (حتى 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2023) إلى مأساة إنسانية مروعة أدت إلى مقتل حوالي 13 ألف شخص وإصابة ما لا يقل عن 30 ألفًا من سكان غزة. وقد تعرضت غزة للدمار التام نتيجة موجة القصف التي شهدت التدمير الكامل لـ41,000 منزل و71 مسجدًا والتدمير الجزئي لـ222,300 وحدة سكنية، و25 مستشفى (لا تعمل الآن)، و253 مدرسة (63 أصبحت غير صالحة للاستعمال)، و156 مدرسة مساجد و3 كنائس حتى 14 تشرين الثاني/ نوفمبر.[4]

وبعد ارتكابها دائرة لا تنتهي من الجرائم الدولية ضد الشعب الفلسطيني، مثل جرائم الحرب، والجرائم ضد السلام، والجرائم ضد الإنسانية، وجريمة الفصل العنصري، تستطيع الدولة الصهيونية الآن «الفخر» بنفسها بأنها ارتكبت عملاً شريرًا جديدًا، يتجاوز الجرائم السابقة في نطاقه وفظاعته: ألا وهو الإبادة الجماعية.

يتناول هذا البحث أزمة غزة من منظور القانون الدولي. وهو يثير التساؤل حول إمكانية وصف عملية طوفان الأقصى بأنها «هجوم إرهابي» و/ أو مثال على «العدوان العسكري». ومن ثم فهو يستند إلى حق الدفاع عن النفس بموجب القانون الدولي، ويشير إلى آثاره في أزمة غزة. كما يستعرض القانون الدولي للنزاعات المسلحة. ثم يبحث فيما إذا كانت «إسرائيل» قد ارتكبت إبادة جماعية في غزة. يبدأ البحث بمناقشة الأصول القانونية وأعمال العدوان والتوسع الإقليمي لـ «سرائيل»، ثم يناقش إمكانية وصف «إسرائيل» بأنها «تهديد عالمي» للسلم والأمن الدوليين.

إن اتخاذ إجراءات مضادة ضد «إسرائيل» وإمكانية مقاضاة المجرمين الإسرائيليين، من الرئيس ورئيس الوزراء إلى بقية الجناة، تجري مناقشته في الجزء الأخير من هذا البحث. ففي تقييم هجوم 7 أكتوبر، زعمت «إسرائيل» وجميع الحكومات الغربية تقريبًا أن «إسرائيل» أصبحت ضحية «هجوم إرهابي» من قبل حماس، ومن ثَمّ فإن الدولة الصهيونية لها الحق الكامل في الدفاع عن نفسها ضد عدوها.[5]

ومن وجهة نظرهم، أن الجماعات الفلسطينية المسلحة لكونها تسببت في هذا «الهجوم غير المسوَّغ»، فإنّه كان على الفلسطينيين أن يواجهوا الموت والدمار اللذين وجهته «إسرائيل» لهم في إطار الدفاع عن النفس. ولعلّ هذا التفسير يعني أنه حق الدفاع عن النفس في مقابل هجوم مسلح (أو إرهابي ضخم). ومن المعروف أن ميثاق الأمم المتحدة (1945) يهدف إلى استبعاد العدوان العسكري الذي يؤدي إلى خرق السلم والأمن الدوليين.[6] ومهما كانت هذه الصيغة مفضلة لدى الدول الصهيونية وداعميها الغربيين، إلا أنها لا علاقة لها بالوضع في غزة. احتلت «إسرائيل» غزة، إلى جانب الضفة

الغربية والقدس الشرقية، خلال حرب الأيام الستة عام 1967. وعلى الرغم من قرار مجلس الأمن الدولي رقم 242،[7] رفضت «إسرائيل» الانسحاب من هذه المناطق. وفي حالة غزة على وجه التحديد، واصلت «إسرائيل» ممارسة سيطرتها الفعالة على غزة. إلا أنها أعلنت رسميًّا سحب قواتها وإخلاء 4 مستوطنات يهودية غير شرعية في عام 2005. ويرجع هذا في الأساس إلى أن «خطة فك الارتباط» نصت صراحة على أن «إسرائيل» سوف تستمر في السيطرة على غزة جوًّا وبحرًا وبرًّا بينما تحتفظ بسيطرتها على المعابر الحدودية، وكذلك المرافق والخدمات العامة، مثل إمدادات المياه والكهرباء.[8] ومن ثم ظلت غزة تعاني العدوان الإسرائيلي في شكل احتلال فعلي كما اعترفت به الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان الدولية والهيئات الإنسانية، مثل منظمة العفو الدولية والصليب الأحمر الدولي.[9]

ويتعين علينا أن نتذكر أنه، بالإضافة إلى القانون العرفي، أعلن القراران التاريخيان اللذان اتخذتهما الجمعية العامة للأمم المتحدة في عامي 1970[10] و1974[11] على التوالي، عدم شرعية الاستيلاء على الأراضي بالقوة. وهذا ما يفسر لماذا لا يشكل الهجوم العسكري المفاجئ ضد «إسرائيل» من قبل القوات المسلحة المتمركزة في غزة هجومًا مسلحًا أو عملاً من أعمال العدوان العسكري كما هو محدد في القانون الدولي. وذلك لأن الدولة الخاضعة للاحتلال العسكري تتمتع بحق الدفاع عن النفس كما هو مذكور في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، التي تمنح «الحق الأصيل في الدفاع الفردي أو الجماعي في حالة وقوع هجوم مسلح» ضد الدولة. جرى الاعتراف إلى حد كبير بعدم شرعية الاستيلاء على الأراضي بالقوة حتى قبل الحرب العالمية الثانية.[12] أصبحت فلسطين دولة -وإن كانت تحت الاحتلال العسكري- منذ إعلان الاستقلال الفلسطيني في عام 1988[13]. واعترفت بها حوالي 140 دولة على هذا النحو، وأصبحت «دولة مراقبة» في الأمم المتحدة منذ عام 2012. وإذا أصر أحد على أن غزة –أو بشكل أعم، فإن فلسطين كلها ليست دولة- فإنّ حق المقاومة للشعب تحت الاحتلال العسكري يوفر المؤهلات القانونية اللازمة للفلسطينيين. وكان هذا، على سبيل المثال، هو الحال بالنسبة لشعب جنوب غرب إفريقيا الذي عانى عقودًا عديدة الاحتلال العسكري الوحشي من قبل جنوب إفريقيا حتى نالت استقلالها في عام 1990، والعملية التي أدت إلى استقلال تيمور الشرقية في عام 2002، التي كانت محتلة من قبل القوات المسلحة الإندونيسية عام 1975.

استنادًا إلى حق تقرير المصير، يمنح القانون الدولي الشعب الفلسطيني الحق في تحرير وطنه من «الاحتلال الأجنبي».[14] يُعَدّ كل من حق الدفاع عن النفس وحق

مقاومة الاحتلال الأجنبي من الحقوق الديناميكية التي تستمر في الوجود طالما استمر الاحتلال. وهذا ما يفسر، على سبيل المثال، لماذا استمرت حركات المقاومة المختلفة، التي أُسِّست بعد احتلال ألمانيا النازية للعديد من الدول الأوروبية في الحرب العالمية الثانية- في شن هجمات على أهداف ألمانية حتى بعد ترسيخ السيطرة الألمانية على هذه الأراضي.

"ادعاء «إسرائيل» ممارسة حق الدفاع عن النفس ضد التوغل العسكري للفصائل الفلسطينية المسلحة بمثابة استهزاء بقواعد القانون الدولي بشأن استخدام القوة والاحتلال العسكري"

ولهذا السبب كان الجنرال شارل ديغول مؤهلاً تمامًا لقيادة المقاومة الفرنسية ضد الاحتلال الألماني من منفاه في لندن خلال الحرب العالمية الثانية. إن حق الشعب في تحرير وطنه/ بلده من خلال المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الأجنبي هو حق طبيعي مثل حق الإنسان في الحياة. وفي المقابل، ليس لقوة الاحتلال الحق في الدفاع عن النفس ضد أولئك الذين يخضعون للاحتلال العسكري. إن ادّعاء «إسرائيل» أنها مارست حق الدفاع عن النفس ضد التوغل العسكري للفصائل الفلسطينية المسلحة في جنوب «إسرائيل» في 7 أكتوبر/ تشرين الأول 2023، هو بمثابة استهزاء بقواعد ومبادئ القانون الدولي بشأن استخدام القوة والاحتلال العسكري، وتقرير المصير، وإقامة الدولة.

ويُعَدّ الاحتلال العسكري وأعمال العدوان العامة من أبشع الجرائم في القانون الدولي. وفي الأزمة الحالية، فإن «إسرائيل» هي التي ترتكب عدوانًا مسلحًا ضد غزة وشعبها، فضلاً عن ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية. وينبغي القول مرة أخرى: إن المشكلة الأساسية هي استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية. وبناء على قوانين الحرب والإبادة الجماعية في غزة وبالنظر إلى أن «إسرائيل» هي قوة الاحتلال في غزة منذ عام 1967، فقد كان عليها واجب قانوني بالامتثال لاتفاقيات لاهاي (1907) واتفاقية جنيف الرابعة (1949) وكذلك المعايير الدولية العرفية وقوانين النزاعات المسلحة والاحتلال العسكري.[15]

وبموجب قواعد القانون الدولي ذات الصلة، يُمنَع على دولة الاحتلال تغيير الوضع الراهن داخل الأراضي المحتلة، ومن ثَمّ يجب عليها تجنب توسيع قوانينها وأنظمتها لتشمل المنطقة المحتلة.[16] وهي ملزمة بعدم اتخاذ إجراءات قانونية وإدارية تضر بسلامة ورفاهية السكان الذين يعيشون في الأراضي المحتلة. إن القرارات والممارسات التي تهدف إلى حرمان السكان من سبل عيشهم الأساسية محظورة

تمامًا بموجب قواعد القانون الدولي. ومع ذلك، وفي انتهاك لواجباتها القانونية الدولية، أصبح الهجوم الإسرائيلي على غزة بمثابة حالة من القتل المتعمد والعشوائي، والجرح، والتشويه للفلسطينيين في غزة. هناك أدلة كثيرة تشير إلى أن «إسرائيل» ارتكبت جريمة إبادة جماعية ضد سكان غزة خلال هجومها الهمجي على غزة من الجو والبحر والأرض؛ لأنها سعت إلى القضاء على أكبر عدد ممكن من الناس. كما أن قطع الضروريات اللازمة لبقاء الإنسان على قيد الحياة في غزة، وهي المياه والغذاء والدواء والكهرباء، كان أيضًا سببًا في التسبب في أكبر عدد ممكن من الوفيات. كما خدمت كلتا الإستراتيجيتين المؤذيتين هدف «إسرائيل» المتمثل في التطهير العرقي من خلال النقل القسري للسكان الفلسطينيين من غزة. لنكرر إذن أن الدراما التي تتكشف في غزة، أبرزت، في جملة أمور، ارتكاب «إسرائيل» أعمال الإبادة الجماعية ضد الفلسطينيين، على النحو المحدد في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها عام 1948[17] (التي ستُعرَّف باختصار باتفاقية الإبادة الجماعية). وتصف المادة 2 الأفعال أو الظروف التي ترقى إلى مستوى الإبادة الجماعية.

من المؤكد أن الفئات الثلاث الأولى التي تشكل مثل هذا القانون تنطبق على المأساة الإنسانية الحالية في غزة في عام 2023 و2024: في هذه الاتفاقية، تعني الإبادة الجماعية أيًّا من الأفعال الآتية المرتكبة بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية، مثل: (1) قتل أعضاء المجموعة، (2) التسبب في ضرر جسدي أو عقلي خطير لأعضاء المجموعة، (3) فرض ظروف معيشية على الجماعة عمدًا يُقصَد بها تدميرها المادي كليًّا أو جزئيًّا.[18]

وفي ضوء اتفاقية الإبادة الجماعية، ليس هناك شك في أن الركن المادي للإبادة الجماعية، وخطورة الأفعال المرتكبة، أي الفعل الإجرامي، كان حاضرًا في قضية غزة. وكان عنصر النية (القصد الجنائي) لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية حاضرًا بالمثل في مواجهة الهجمات الوحشية على غزة منذ السابع من أكتوبر فصاعدًا. بمجرد إطلاق عملية طوفان الأقصى، كشف رئيس الوزراء الإسرائيلي وكبار المسؤولين الإسرائيليين بوقاحة عن نيتهم قتل وتدمير جميع سكان غزة، الذين اتهموهم بدعم حماس. لقد أعلن وزير الدفاع الإسرائيلي يوآف غالانت صراحة أن الجيش الإسرائيلي قد أطلق العنان من قبل حكومة الحرب الجديدة في حربه ضد حماس. وهذا يعني أن «إسرائيل» رفضت تقييد نفسها ضمن قواعد الحرب والقانون الإنساني الدولي.[19] كما استبعد رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو إمكانية وقف إطلاق النار في غزة على الرغم من أن آلة الحرب الإسرائيلية، بما في ذلك القصف والقصف على مدار الساعة على غزة، استمرت بلا هوادة في قتل

وجرح وتشويه مئات الفلسطينيين كل يوم. ووصفت «إسرائيل» سكان غزة برمتهم بأنهم «سكان أعداء» واستهدفتهم بشكل عشوائي.[20]

وهذا هو المنطق الذي يفسر لماذا حولت الدولة الصهيونية غزة من «سجن مفتوح» (كما كان الحال قبل 7 أكتوبر 2023) إلى «مقبرة مفتوحة»؛ نظرًا لأن موجة القتل استكملت حصارًا شاملاً على غزة، وحرّمت السكان من أساسيات الحياة من الماء والغذاء والدواء والكهرباء. ودفاعًا عن هذا الحصار القاتل، تجرأ غالانت على وصف سكان غزة الفلسطينيين بأنهم «حيوانات بشرية» تستحق هذه المعاملة الحقيرة.[21] ومن جانبه، كان الرئيس الإسرائيلي إسحاق هرتزوغ، الذي كان كثيرون خارج «إسرائيل» مغرمين بتصويره على أنه «صوت معتدل»، لا يتزعزع بنفس القدر عندما ألقى اللوم على سكان غزة بالكامل لإخفاقهم في الانتفاض ضد «النظام الشرير الذي استولى على غزة».[22]

إن مثل هذه التصريحات هي مؤشرات واضحة على نية «إسرائيل» المتعمدة لارتكاب إبادة جماعية في غزة. وبعبارة أخرى، لم يميز صناع القرار الإسرائيليون بين المقاتلين وغير المقاتلين في الهجوم المميت على غزة، واستبعدوا أي قلق بشأن

القانون الإنساني الدولي. ولذلك، وكدليل على نية الإبادة الجماعية، كان جميع سكان غزة هدفًا للهجوم الإسرائيلي الشامل. إن عنصر النية الواضحة والصريحة لتدمير الفلسطينيين يشكل عاملاً حاسمًا يفصل الحالة الإسرائيلية عن حالات الإبادة الجماعية الأخرى التي شهدها العالم في القرن الماضي. ومن خلال دوافع همجية للتدمير، سعت «إسرائيل» إلى إلحاق أكبر قدر ممكن من الأذى والمعاناة بضحايا نواياها للإبادة الجماعية. ولتعظيم الضرر ومعاناة المدنيين، استهدفت المناطق السكنية والمستشفيات والعيادات والمدارس والأسواق وسيارات الإسعاف والمساجد والكنائس. ونتيجة لذلك، قُتل آلاف المدنيين في غزة، بينما أصيب عشرات الآلاف من سكان غزة بإصابات خطيرة. وكان القصف الإسرائيلي العنيف للمستشفى الأهلي المعمداني، الذي تسبب على الفور في مقتل ما يقرب من 500 شخص، دليلاً على أن «إسرائيل» تجاوزت في قسوتها جميع مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية السابقين المعروفين في التاريخ الحديث.

ويمكن لهذه الحالة وحدها أن تشكل دليلاً على الإبادة الجماعية التي ارتكبتها «إسرائيل» ضد الشعب الفلسطيني، إلى جانب أنها ترقى إلى مستوى جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية.

الأصول المشكوك فيها قانونيًا والإجرام التاريخي لدولة «إسرائيل»

لقد ظهرت دولة «إسرائيل» إلى الوجود نتيجة ما أطلقه إعلان بلفور سيئ السمعة في 2 تشرين الثاني/ نوفمبر 1917، أي قبل شهر تقريبًا من احتلال البريطانيين للقدس بوصف ذلك جزءًا من حملتهم الحربية في الحرب العالمية الأولى.[23] وقد عبر هذا عن التصميم البريطاني على إنشاء «وطن قومي» لليهود في فلسطين. وكانت الوثيقة بمثابة محاكاة ساخرة واضحة للمبدأ الناشئ المتمثل في تقرير المصير الوطني الذي شكل العمود الفقري لنظام الانتداب خلال عصبة الأمم (1919)؛ لأنه في وقت إعلانها، كان أكثر من 90 في المئة من سكان فلسطين العرب (معظمهم مسلمون، وبعض المسيحيين).[24] كان هناك المزيد من السخافة في هذه الخطة. على الرغم من أن نظام الانتداب، كما حددته المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم[25] فيما يتعلق بانتدابات المجموعة أ، الذي تم إنشاؤه في البلدان ذات الأغلبية العربية في الشرق الأوسط التي كانت تحكمها الإمبراطورية العثمانية سابقًا، يمنح فقط الولايات الانتدابية لبعض الدول مثل بريطانيا وفرنسا، كما واصلت بريطانيا ممارسة «حق الإدارة»، لا «حق السيادة»، عن طريق تشجيع الهجرة اليهودية إلى فلسطين بعد الاستيلاء على المنطقة.

علاوة على ذلك، وعلى الرغم من الهجرة اليهودية الضخمة أكثر من ثلاثة عقود (1917–1948)، فإن الغالبية العظمى من السكان في المنطقة كانت لا تزال تتألف من العرب الفلسطينيين، ورغم ذلك رفضت بريطانيا منح الاستقلال لفلسطين (ليحكمها العرب) في نهاية الحرب العالمية الثانية. وكان هذا فريدًا من نوعه بين الدول ذات الأغلبية العربية الأخرى، التي جرى وضعها بالمثل تحت نظام الانتداب، مثل العراق وسوريا والأردن، حيث مُنِحت الأغلبية العربية الاستقلال. وبعد أن قررت بريطانيا الانسحاب من فلسطين، طرحت الأمر على جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، التي قررت في عام 1947 تقسيم فلسطين بين دولة يهودية ودولة عربية على أن تكون القدس مدينة دولية. وكان هذا القرار، القرار 181،[26] بمثابة ضربة قوية أخرى لتطلعات العرب الفلسطينيين الذين أصروا على إقامة دولة عربية موحدة – مع ضمانات قانونية وسياسية لحقوق الأقلية اليهودية – وفقًا لمبدأ تقرير المصير. وخصص القرار سيئ السمعة 56.5٪ من فلسطين لليهود، في حين أن العرب، الذين يشكلون 70٪ من السكان البالغ عددهم حوالي 2 مليون نسمة في فلسطين، مُنحوا 43٪ فقط من الأرض.

وكان هذا القرار موضع شك من الناحية القانونية على عدد من الجبهات: أولاً، لم تكن الجمعية العامة للأمم المتحدة مخولة بتبني قرارات ملزمة؛ ثانيًا، لم تكن للجمعية سلطة إنشاء الولايات؛ ثالثًا، عشية التصويت التاريخي الذي أدى إلى القرار 181، مارست الولايات المتحدة (واللوبيات الصهيونية) ضغوطًا هائلة على بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للتصويت لمصلحة هذا المشروع إلى حد أنه تم تهديد بعض الدول.[27] وهذا انتهاك للمادة 2 (4) من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على أنه: «يمتنع جميع الأعضاء في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأيّ دولة».

إن الأسس القانونية الضعيفة التي أدت إلى إنشاء «إسرائيل» جرى تكميلها بمطالبتها التي لا أساس لها من الصحة بالأراضي الفلسطينية التي احتلتها خلال الحرب العربية الإسرائيلية في الفترة من 1948 إلى 1949. خلال هذه الحرب، احتلت «إسرائيل» ما يقرب من نصف الأراضي التي خُصِّصت للفلسطينيين في خطة التقسيم التي أقرتها الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن القانون الدولي كان يحظر، بحلول ذلك الوقت، الاستيلاء على الأراضي بالقوة، فقد قامت «إسرائيل» بضم تلك الأجزاء من فلسطين إلى «إسرائيل» بدلاً من الانسحاب من هذه المناطق. وهذا أمر مثير للدهشة؛ لأن الأفعال الدولية أو السندات القانونية التي جرى الحصول عليها نتيجة للاستخدام غير القانوني للقوة أو التهديد باستخدام القوة باطلة بموجب القانون الدولي.[28]

إن الشبهات القانونية حول «إسرائيل» ومطالباتها الإقليمية يقابلها إجرامها المستمر عبر الجماعات الإرهابية الصهيونية قبل الاستقلال، ثم عبر دولة «إسرائيل». ولم يسع الوجود الصهيوني في فلسطين قط إلى التعايش السلمي مع العرب، إذا جاز التعبير، في «أرض الميعاد». وقد تزايدت قوة السكان اليهود في فلسطين بشكل مطرد بفضل السياسة المتساهلة التي اتبعتها بريطانيا، التي مكنت من الهجرة اليهودية بأعداد كبيرة وسمحت بامتيازات خاصة للصهاينة.

شُكِّلت مجموعات إرهابية صهيونية مختلفة في فلسطين الانتدابية، مثل الهاغاناه والإرغون، وشتيرن؛ لتعزيز المكاسب اليهودية على حساب العرب. وقد شنوا هجمات دموية لا حصر لها ضد أهداف فلسطينية في العقود التي سبقت إنشاء دولة «إسرائيل». وكانت هذه الهجمات الوحشية والمدمرة مظهرًا من مظاهر الطابع الإجرامي لرواد الصهاينة.

وكان التطهير العرقي للفلسطينيين العاديين، والقتل الجماعي، والقتل العشوائي، وحرق المنازل، من بين الجرائم الشنيعة التي أدت إلى عمليات الطرد الجماعي أو النزوح الجماعي للسكان الفلسطينيين في الفترة 1947–1949. وكانت القيادة الصهيونية، من أعلى إلى أسفل، ثابتة على فكرة إنشاء دولة يهودية لا يكون فيها –في نهاية المطاف– أي فلسطينيين. كان هذا خيارًا أيديولوجيًّا، وكانت وسيلة تحقيق ذلك، كما ثبت مع مرور الوقت، هي التطهير العرقي للفلسطينيين. وبلغت ذروتها في الحرب العربية الإسرائيلية (1948–1949)، المعروفة باسم النكبة،[29] التي أدت إلى التهجير العنيف لنحو 750 ألف فلسطيني.

وظل التطهير العرقي للفلسطينيين منذ ذلك الحين هو الإستراتيجية الديمغرافية المفضلة للدولة الصهيونية. بدأ الصهاينة على الفور في ارتكاب جرائم فظيعة ضد السكان الفلسطينيين بمجرد ظهور «إسرائيل» إلى الوجود في مايو 1948. وكان هدف «إسرائيل» الثابت والدائم هو القضاء على الفلسطينيين الأصليين وتشريدهم وتهميشهم، ومن خلال ذلك سيتحقّق تطهير فلسطين من سكانها الأصليين.

ومن هنا يمكن عدّ ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية الحالية في غزة بمثابة تكملة للإجرام الدائم للشبكة الإرهابية الصهيونية. ، اختار المجتمع الدولي عقودًا من الزمن الاستسلام لخطاب خدم الأجندة التوسعية للدولة الصهيونية وداعميها الإمبراطوريين. وعليه، فقد أخفق المجتمع الدولي، ومن ضمنه العالم الإسلامي، في تقديم أي حلول للفلسطينيين غير ذلك الذي أملته اعتبارات السياسة الواقعية للأطراف الدولية

ذات الثقل التي اختزلت التطلعات الفلسطينية إلى حدود 1967، وهي الضفة الغربية والقدس الشرقية وغزة، وهي لا تشكل سوى جزء صغيرٍ من فلسطين الانتدابية (22 بالمئة فقط). والأكثر من ذلك، أنه في السنوات الأخيرة، أُجبِر الفلسطينيون أيضًا على التنازل عن واقع مستوطنات الاحتلال اليهودي المتزايدة باستمرار في الضفة الغربية (ومنها القدس الشرقية).

إن «إسرائيل» ليست دولة عدوانية وتوسعية فحسب؛ بل هي دولة استعمارية أيضًا. ولجعل فلسطين «موطنًا» لموجة ضخمة من المهاجرين اليهود من جميع أنحاء العالم، لم تقتصر الإستراتيجيات التي نشرتها الدولة الصهيونية على المضايقات اليومية للفلسطينيين الذين يعيشون تحت وطأة احتلال عسكري لا يرحم، بل إنها منذ احتلالها لما تبقى من الأراضي الفلسطينية عام 1967، في القدس الشرقية والضفة الغربية، أنشأت نحو 250 مستوطنة يهودية غير شرعية يعيش فيها نحو 750 ألف يهودي. وقد انخرطت الدولة الصهيونية بشكل روتيني في عمليات التطهير العرقي والمجازر والقتل العشوائي للفلسطينيين بدم بارد.

ارتكبت «إسرائيل» انتهاكات واسعة النطاق ومزعجة للغاية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحرمان من معظم حقوق الإنسان الأساسية في «الأراضي المحتلة» (يمكن للمرء أن يستنتج أن حدود «إسرائيل» قبل عام 1967 هي أيضًا «أراض محتلة»). وقد وسّعت قوانينها وأنظمتها لتشمل ولايتها القضائية في القدس الشرقية وأجزاء من الضفة الغربية، وحاولت قصارى جهدها لمحو آثار التراث الثقافي والديني والسياسي الفلسطيني في فلسطين. وقد برزت مثل هذه السياسات والإستراتيجيات على أنها أدوات رئيسة لسلب الفلسطينيين ممتلكاتهم وتهميشهم في وطن أجدادهم. لا تستهدف «إسرائيل» الفلسطينيين فقط، بل إن إستراتيجياتها المتمثلة في التوسع الإقليمي والهيمنة وممارسة أقصى درجات العنف تستهدف العالمين العربي والإسلامي أيضًا. علاوة على ذلك، وفي ظل آليات النفوذ المعقدة المتاحة لها، التي تدعمها بشكل خاص القوة المطلقة لجماعات الضغط الصهيونية في جميع أنحاء العالم، ينبغي النظر إلى «إسرائيل» أيضًا بوصفها تهديدًا كبيرًا للسلم والأمن الدوليين.

«إسرائيل» بوصفها «تهديدًا عالميًا» للسلم والأمن الدوليين

إن «إسرائيل» دولة شاذة تمارس الاستعمار الاستيطاني في الوقت الذي صار يُنظَر إلى الاستعمار عالميًّا على أنه ممارسة سيئة مقيتة من عصر مضى. تستخدم الدولة الصهيونية إستراتيجيات الهيمنة والإرهاب والترهيب تجاه أي جهات تعدّها «معادية» أو «معادية لمصالحها السياسية العليا». وبشكل أكثر تحديدًا، فإنها تشمل أساليب العنف، مثل القتل خارج نطاق القضاء، والاختطاف، والتهديدات، والعمليات السرية ضد أهداف داخل حدودها وخارجها. علاوة على ذلك، ينبغي للمرء أن يذكر أيضًا أن «إسرائيل» هي اليوم دولة الفصل العنصري الوحيدة المتبقية في العالم. ومن المدهش أيضًا أن نلاحظ أن حدودها الإقليمية (الحدود) غير معروفة. كما أنها لم تتوقف عن انتهاج سياسات عدوانية تجاه جيرانها العرب رغم أنهم لم يعودوا يشكلون أي تهديد لها. ويكفي أن نشير إلى أنها ظلت عقودًا من الزمن تتعامل مع سوريا ولبنان على أنهما أرض لشهيتها التي لا تشبع للعدوان والدمار والترهيب. كما أنها تهدد دائمًا بمهاجمة الدول البعيدة جغرافيًّا عنها، مثل إيران. وعلى الجبهة النووية، هددت في مناسبات مختلفة بأنها ستستخدم أسلحتها النووية ضد خصومها.

شهد العالم ذلك خلال حرب أكتوبر عام 1973، عندما أبلغت الدولة الصهيونية الولايات المتحدة، بعد أن اضطرت إلى الانسحاب من سيناء المحتلة بسبب التقدم العسكري المصري، بأنها ستستخدم الأسلحة النووية ضد مصر، ما لم يتحقق القيام بشيء

ما.[30] وقد حدث سيناريو مماثل عندما تحدث وزير إسرائيلي عن استصواب استخدام الأسلحة النووية في غزة خلال أزمة 2023 في القطاع.[31] يُنظر إلى «إسرائيل» عادة في العالم غير الغربي على أنها وكيل للإمبريالية الغربية في الشرق الأوسط. وأنها شريك للولايات المتحدة في سياساتها العدوانية، وحروبها القذرة، وعسكرة العالم بشكل أكبر.

إن «إسرائيل» أداة رئيسة للهيمنة الإمبريالية في العالم العربي والعالم الإسلامي على نطاق أوسع. كما أنها شريك «موثوق» للولايات المتحدة في الجمعية العامة للأمم المتحدة.[32] تتصرف كلتا الدولتين في الغالب ككيان واحد في معارضتهما للقرارات المتعلقة بالقضايا التقدمية من أجل تحسين العالم، مثل إنشاء نظام اقتصادي وسياسي دولي جديد، يدعو إلى إنهاء العدوان المباشر وغير المباشر، ونزع السلاح.

إن «إسرائيل» تشكل في الواقع «ثقبًا أسود» كبيرًا في النظام الدولي السائد. الصورة واضحة جدًّا لمن يريد رؤيتها. إنه الوقت المناسب لإعلان الأمم المتحدة أن الدولة الصهيونية تمثل تهديدًا عالميًّا للسلم والأمن الدوليين. ويتعين على «إسرائيل» أن تواجه بكل قوة المجتمع الدولي وقدرته على اتخاذ إجراءات عقابية.

إن إفلات «إسرائيل» من العقاب لم يؤدّ حتى الآن إلا إلى تفاقم إجرامها. وهذا يجب أن يتغير. ويجب على الأمم المتحدة أن تتولى قضية الجرائم الصهيونية في فلسطين وتفرض إجراءات مضادة وعقوبات ضد «إسرائيل». إن اليقين بشأن استخدام الولايات المتحدة حق النقض ضد أيّ مشروع قرار وشيك ينص على أي شكل من أشكال العمل العسكري و/ أو فرض حظر شامل على «إسرائيل»- يجب أن يحذرنا بشأن مجلس الأمن. ومن ثم، تبرز الجمعية العامة إلى الواجهة على أنها منصة بديلة، بالنظر إلى أنها كانت مسلحة بمثل هذه الوظيفة من خلال قرار الاتحاد من أجل السلام[33] في عام 1950 في المواقف التي أخفق فيها مجلس الأمن في أداء وظيفته في حماية السلام في حالة الصراع الدولي بسبب حق النقض من قبل عضو دائم.

ورغم أن قراراتها، من حيث المبدأ، غير ملزمة، فإنه لا يوجد سبب -مرسوم- يجعل الأعضاء، على سبيل المثال، يختارون تجاهل قرار الجمعية العامة الذي ينص على إرسال قوات لحفظ السلام و/ أو فرض حظر واسع النطاق على «إسرائيل».[34] وكما حدث في بعض الأحيان في تاريخ الأمم المتحدة فإنه لا بد من إدراج الحظر الاقتصادي والسياسي والعسكري والثقافي المفروض على «إسرائيل» على أجندة منظمة التعاون الإسلامي، والاتحاد الإفريقي، ومنظمة شنغهاي للتعاون، ورابطة دول جنوب شرق آسيا.

ويجب على الدول الإسلامية أيضًا أن تفكر في إغلاق مجالها الجوي أمام الرحلات الجوية الإسرائيلية. ولا ينبغي السماح لـ «إسرائيل» بالخروج من هذا المأزق هذه المرة. هذا وقت العمل لا الكلام. ولذلك، فإن مطالبة الإنسانية بتحقيق العدالة للفلسطينيين يجب أن تنعكس في الموقف الذي يتبناه الفاعلون الرئيسون في النظام الدولي، الذي يجب أن يذهب إلى ما هو أبعد من «إدانة» الفظائع الصهيونية التي لا تنتهي، وذلك باتّخاذ إجراءات فعالة.

بالإضافة إلى ذلك، وعلى الصعيد القضائي، يجب على الجمعية العامة للأمم المتحدة إنشاء محكمة دولية خاصة للتحقيق والحكم في الجرائم التي لا تُعَدّ ولا تُحصَى التي ارتكبتها «إسرائيل» ضد الفلسطينيين، وضد قائمة طويلة من الدول والأفراد الذين وقعوا ضحايا للعدوان الإسرائيلي وإرهاب الدولة في مختلف أنحاء العالم.

ومن الممكن أيضًا أن تتبنى الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارًا يعلن أن الصهيونية فئة من العنصرية والعدوان العنصري الذي يشكل جرائم دولية، كما فعلته في تبنّي هذا القرار عام 1975[35] وأُبطِل لاحقًا في عام 1991[36]. ومما لا شك فيه أن الجرائم البشعة في غزة تستلزم نشر العمليات القانونية وآليات القانون الجنائي الدولي لتوجيه الاتهام إلى كبار المسؤولين الإسرائيليين بارتكاب جرائم ضد السلام، وجرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية، فضلاً عن جرائم الإبادة الجماعية. والحقيقة أن بعض الطعون جرى تقديمها بالفعل إلى المحكمة الجنائية الدولية لإصدار حكم بشأن الجرائم الإسرائيلية في غزة في الاعتداء الأخير. وهناك بالفعل قضية -من بين قضايا أخرى- تتعلق بالجرائم الإسرائيلية التي ارتُكِبت خلال هجومها على غزة في عام 2014، وهي قضية معلّقة أمام المحكمة التي رأت أنها مقبولة، من بين أمور أخرى، للسببين الآتيين: أولاً، أن دولة فلسطين أصبحت طرفًا في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية منذ عام 2015. ثانيًا، أنّ الجرائم المزعومة قيد التحقيق ارتُكِبت في الأراضي الفلسطينية.[37] إن «المبدأ العالمي» فيما يتعلق بموضوع الولاية القضائية للدولة مناسب هنا أيضًا. وبناء على ذلك، يجوز لأي دولة يسمح قانونها الجنائي المحلي بمحاكمة المشتبَه بهم من الأجانب المتورطين في الجرائم المذكورة آنفًا أن تطالب بالولاية القضائية. ومن أجل الحرية والعدالة، من المناسب إذن أن نقول: «من النهر إلى البحر، ستتحرّر فلسطين».

الهوامش والمراجع

1. "Palestinians Must not Have Veto over Arab-Israel Deals, Netanyahu Tells UN," *Al Jazeera,* (September 22, 2023), retrieved from https://www.aljazeera.com/news/2023/9/22/palestinians-must-not-have-veto-over-arab-israel-deals-netanyahu-tells-un.

2. "Hamas'ın Silahlı Kanadı İsrail'e Karşı "Aksa Tufanı" Operasyonu Başlattı," *Anadolu Ajansı,* (October 9, 2023), retrieved from https://www.aa.com.tr/tr/dunya/hamasin-silahli-kanadi-israile-karsi-aksa-tufani-operasyonu-baslatti/3009914.

3. "Hamas'ın Silahlı Kanadı İsrail'e Karşı "Aksa Tufanı" Operasyonu Başlattı," *Anadolu Ajansı*.

4. "More than 41,000 Houses Completely Destroyed in Gaza," *Anadolu Ajansı*, (November 16, 2023), retrieved from https://www.aa.com.tr/en/info/infographic/36761.

5. "More than 41,000 Houses Completely Destroyed in Gaza," *Anadolu Ajansı*.

6. "Charter of the United Nations and Statute of the International Court of Justice," *United Nations,* (June 26, 1945), retrieved from https://treaties.un.org/doc/publication/ctc/uncharter.pdf.

7. "Resolution 242 (1967)," *United Nations*, (November 22, 1967), retrieved from https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/240/94/PDF/NR024094.pdf?OpenElement.

8. "The Cabinet Resolution Regarding the Disengagement Plan," *Israel Ministry of Foreign Affairs*, (June 6, 2004), retrieved from http://www.mfa.gov.il/MFA/ForeignPolicy/Peace/MFADocuments/Pages/Revised%20Disengagement%20Plan%206-June-2004.aspx.

9. "Israel/Occupied Palestinian Territories: The Conflict in Gaza: A Briefing on Applicable Law, Investigations and Accountability," *Amnesty International*, (January 19, 2009), retrieved from https://www.amnesty.org/en/documents/mde15/007/2009/en/; "What Does the Law Say about the Responsibility of the Occupying Power in the Occupied Palestinian Territory?" *International Committee of the Red Cross,* (March 28, 2023), retrieved from https://www.icrc.org/en/document/ihl-occupying-power-responsibilities-occupied-palestinian-territories; "Human Rights Council Special Session on the Occupied Palestinian Territories," Human Rights Watch, (July 6, 2006), retrieved from https://www.hrw.org/news/2006/07/05/human-rights-council-special-session-occupied-palestinian-territories-july-6-2006.

10. "Declaration on Principles of International Law Concerning Friendly Relations and Cooperation among States in Accordance with the Charter of the UN," *United Nations,* (October 24, 1970), retrieved from https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/348/90/PDF/NR034890.pdf?OpenElement.

11. "Definition of Aggression General Assembly Resolution No. 3314 (XXIX)," *United Nations,* (December 14, 1974), retrieved from https://legal.un.org/avl/pdf/ha/da/da_ph_e.pdf.

12. ويكفي أن نشير إلى أن المعاهدة العامة للتخلي عن الحرب، التي جرى التوقيع عليها في عام 1928، حظيت فعليًا بالتصديق عليها من قبل كل الدول تقريبًا في فترة ما بين الحربين العالميتين. أدانت عصبة الأمم الاحتلال الياباني لمنشوريا عام 1931 والاحتلال الإيطالي لإثيوبيا (المعروفة آنذاك باسم الحبشة) عام 1935.

13. "Declaration of State of Palestine – Palestine National Council," *United Nations,* (November 15, 1988), retrieved from https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-178680/.

14. "Right of Self-Determination of the Palestinian People," *United Nations,* (1979), retrieved from https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-196558/.

15. The list of treaties that came into existence as part of Hague Conventions from 1899 to 1907, See: "Hague Conventions," *Casebook*, retrieved from https://casebook.icrc.org/a_to_z/glossary/hague-conventions; "The Geneva Conventions of 12 August 1949," *ICRC*, retrieved from https://www.icrc.org/en/doc/assets/files/publications/icrc-002-0173.pdf; "Convention (IV) Relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, Geneva, 12 August 1949," *ICRC*, retrieved from https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/gciv-1949.

16. Under Article 43 of the Fourth Hague Convention (1907), the occupying power is under the obligation to respect "the laws in force in the country" that has been under military occupation. (Convention (IV) respecting the Laws and Customs of War on Land and its annex, 18 October 1907, https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/hague-conv-iv-1907

17. "Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide," *United Nations,* (December 9, 1948), retrieved from https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/atrocity-crimes/Doc.1_Convention%20on%20the%20Prevention%20and%20Punishment%20of%20the%20Crime%20of%20Genocide.pdf.

18. Article 2 of the Genocide Convention.

19. Eyad Kourdi, Amir Tal, Abeer Salman, Celine Alkhaldi, and Helen Regan, "Israel Forms Emergency Government and Steps up Gaza Offensive as Brutality of Hamas Attacks Laid Bare," *CNN,* (October 11, 2023), retrieved from https://edition.cnn.com/2023/10/11/middleeast/israel-gaza-hamas-war-wednesday-intl-hnk/index.html.

20. Jonathan Kuttab, "Israel, Gaza, and the Laws of War," *Arab Center Washington DC,* (October 27, 2023), retrieved from https://arabcenterdc.org/resource/israel-gaza-and-the-laws-of-war/.

21. Sanjana Karanth, "Israeli Defense Minister Announces Siege on Gaza to Fight 'Human Animals,'" *HuffPost*, (October 9, 2023), retrieved from https://www.huffpost.com/entry/israel-defense-minister-human-animals-gaza-palestine_n_6524220ae4b09f4b8d412e0a.

22. Paul Blumenthal, "Israeli President Suggests that Civilians in Gaza Are Legitimate Targets," *HuffPost,* (October 16, 2023), retrieved from https://www.huffpost.com/entry/israel-gaza-isaac-herzog_n_65295ee8e4b03ea0c004e2a8.

23. "Balfour Declaration 1917," *Yale Law School,* (November 2, 1917), retrieved from https://avalon.law.yale.edu/20th_century/balfour.asp.

24. In 1918, against a population of roughly 689,000 Palestinian Arabs, Jews numbered nearly 59,000. A very detailed information about the yearly changes in the population composition in Palestine, from 1850s up until 1948, as presented in tables, see: Youssef Courbage, "Demography and the Palestine Question (I) 1850s-1948," *Interactive Encyclopedia of the Palestine Question,* retrieved from https://www.palquest.org/en/highlight/294/demography-and-palestine-question-i.

25. "The Covenant of the League of Nations," *League of Nations – Official Journal*, (April 28, 1919), retrieved from https://libraryresources.unog.ch/ld.php?content_id=32971179.
"The Covenant of the League of Nations," *League of Nations – Official Journal*, (April 28, 1919), retrieved from https://libraryresources.unog.ch/ld.php?content_id=32971179.

26. "Resolution Adopted on the Report of the Ad Hoc Committee on the Palestinian Question," *United Nations,* (November 29, 1947), retrieved from https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/038/88/PDF/NR003888.pdf?OpenElement.

27. Roger Garaudy, *The Case of Israel: A Study of Political Zionism,* (London: Shorouk International, 1983), pp. 48-49.

28. "No Territorial Acquisition Resulting from the Threat or Use of Force Shall Be Recognized as Legal," Declaration on Friendly Relations, 1970, *op.cit.* According to the UN Resolution on the Definition of Aggression, 1974, *op.cit.*, Article 5(3), "No territorial acquisition or special advantage resulting from aggression is or shall be recognized as lawful." Similarly, under the Vienna Convention on the Law of Treaties (1969), as enshrined in Article 52, "A treaty is void if its conclusion has been procured by the threat or use of force in violation of the principles of international law embodied in the Charter of the United Nations." See: "Vienna Convention on the Law of Treaties," *United Nations,* (May 23, 1969), retrieved from https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/english/conventions/1_1_1969.pdf.

29. On the ethnic cleansing of Palestinians between 1947-1949, see: Ilan Pappé, *The Ethnic Cleansing of Palestine,* (Oxford: Oneworld Publications, 2007).

30. Hany Konayyesi, "October War: Israel Hinted to the US at Using Nuclear Weapons," *Asharq Al-Awsat*, (October 5, 2023), retrieved from https://english.aawsat.com/features/4586521-october-war-israel-hinted-us-using-nuclear-weapons; Sebastien Roblin, "Israel Nearly Went Nuclear to Win the 1973 Yom Kippur War," *The National Interest*, (November 8, 2020), retrieved from https://nationalinterest.org/blog/reboot/israel-nearly-went-nuclear-win-1973-yom-kippur-war-172087.

31. Ikram Kouachi, "Israeli Minister Says Dropping 'Nuclear Bomb' on Gaza Is 'Option,'" *Anadolu Agency*, (November 6, 2023), retrieved from https://www.aa.com.tr/en/middle-east/israeli-minister-says-dropping-nuclear-bomb-on-gaza-is-option-/3044272.

32. The following web site that takes up the issue from 2000 up until 2021 demonstrates the extremely high level of convergence between the US and Israeli voting preferences in the UN General Assembly. The rate of convergence between them almost never dropped below 90 percent during the period under investigation. See: "United Nations Member States Voting Records Voting Coincidence with the United States (2005–Present)," *Jewish Virtual Library,* retrieved from https://www.jewishvirtuallibrary.org/united-nations-member-states-voting-records.

33. "Resolution 377(V)," *United Nations,* (November 3, 1950), retrieved from https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/059/75/PDF/NR005975.pdf?OpenElement.

34. جرى طرح قرار «الاتحاد من أجل السلام» أول مرة في يونيو 1950 بموجب القرار رقم 83 عندما أوصت الجمعية العامة الدول الأعضاء «بتقديم المساعدة لجمهورية كوريا بحسب الضرورة لصد الهجوم المسلح واستعادة السلام والأمن الدوليين في جمهورية كوريا». «كما عقدت الجمعية العامة جلسة طارئة خلال الأزمة التي اندلعت نتيجة الهجوم العسكري الذي قامت به «إسرائيل» وفرنسا وبريطانيا على مصر عقب تأميم قناة السويس عام 1956. كما عقدت الجمعية العامة جلسة طارئة بشأن الكونغو في سبتمبر 1960 ردًا على نداء الحكومة الكونغولية للحصول على مساعدة دولية ضد العدوان العسكري الذي شنته بلجيكا. أظهرت كل هذه الحالات سمتين خاصتين كانتا مشتركتين بين الجميع: أولاً، في كل هذه الحالات، أصِيب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالشلل بسبب استخدام حق النقض؛ ثانيًا سمحت الأمم المتحدة للجيوش بالتدخل العسكري (كوريا) أو أرسلت قوات حفظ السلام إلى مناطق الحرب المعنية. وكما أعرب توموشات، «على الرغم من أن نقل المسؤوليات إلى الجمعية العامة قد لا يكون متسقًا مع النوايا الأصلية لواضعي الميثاق، فمن المقبول اليوم تمامًا أن الدورات الاستثنائية الطارئة أصبحت جزءًا لا يتجزأ من النظام القانوني للأمم المتحدة». الأمم المتحدة.»

35. See: "Uniting for Peace General Assembly resolution 377 (V), Introductory Note," *United Nations*, (2008), retrieved from https://legal.un.org/avl/ha/ufp/ufp.html. The General Assembly also adopted a series of resolutions providing for sanctions against the apartheid South Africa.

36. "Resolution 3379 (XXX) Elimination of all Forms of Racial Discrimination," United Nations, (November 10, 1975), retrieved from https://www.palquest.org/en/historictext/9987/unga-resolution-3379-xxx. "Resolution 48/86," *United Nations,* (December 16, 1991), retrieved from https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/581/74/IMG/NR058174.pdf?OpenElement.

37. "Statement of ICC Prosecutor, Fatou Bensouda, Respecting an Investigation of the Situation in Palestine," *International Criminal Court,* (March 3, 2021), retrieved from https://www.icc-cpi.int/news/statement-icc-prosecutor-fatou-bensouda-respecting-investigation-situation-palestine.

SETA BOOKS

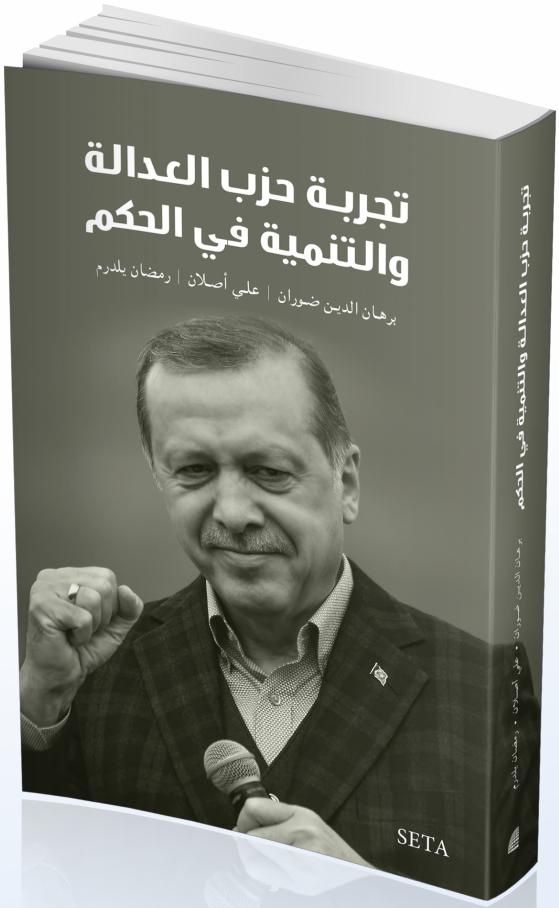

تجربة
حزب العدالة والتنمية في الحكم

برهان الدين ضوران
علي أصلان - رمضان يلدرم

setavakfi setav setavakfi
www.setav.org • kitap@setav.org
+90 (212) 395 11 00

SETA